

القرارات

الجماعات المحلية

المرجعي للمتر المربع المبني لكلّ صنف من أصناف العقارات الخاضعة للمعلوم على العقارات المبنية ،
و على الأمر المؤرخ في 06 أفريل 1912 المتعلق بإحداث بلدية المرسى ،

وعلى محضر جلسة إنتخاب رئيس المجلس البلدي لبلدية المرسى المنعقدة يوم الإثنين 04 نوفمبر 2019 ،

و على مداولة المجلس البلدي في دورته الإستثنائية لسنة 2020 المنعقدة يوم الإربعاء 30 ديسمبر 2020 حول

مراجعة الثمن المرجعي للمتر المربع المبني المتعلق بالعقارات ذات الصيغة السكنية.

قرر ما يلي

الفصل الأول : يتمّ اعتماد الثمن المرجعي للمتر المربع المبني المتعلق بالعقارات ذات الصيغة السكنية وفقا للجدول التالي) أنظر الوثيقة الملحقة.

الفصل الثاني : الكاتب العام و مصلحة الأداءات مكلفان بتطبيق هذا القرار.

الفصل الثالث : يجري العمل بهذا القرار من تاريخ 01 جانفي. 2021

رئيس البلدية
معز بوراوي

المرسى

قرار عدد 20 لسنة 2021 مؤرخ في 24 ماي 2021 يتعلق بمراجعة الثمن المرجعي للمتر المربع المبني المتعلق بالعقارات ذات الصيغة السكنية.

قرار يتعلق بمراجعة الثمن المرجعي للمتر المربع المبني المتعلق بالعقارات ذات الصيغة السكنية إنّ رئيس بلدية المرسى ، بعد إطلاعه:

على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية ،

و على الأمر عدد 397 لسنة 2017 المؤرخ في 28 مارس 2017 المتعلق بضبط الحد الأدنى والحد الأقصى للثمن